

- ١٣ - تخلص ، استناداً إلى تقرير المقرر الخاص ، إلى أنه من الضروري إبقاء حالة حقوق الإنسان في شيلي قيد النظر ؛
- ١٤ - ترجو مرة أخرى من السلطات الشيلية أن تتعاون مع المقرر الخاص وأن تقدم تعليقاتها على تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والأربعين ؛
- ١٥ - تدعو لجنة حقوق الإنسان إلى أن تدرس بتعمق تقرير المقرر الخاص في دورتها الحادية والأربعين ، وأن تتخذ أنسب الخطوات لإعادة حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو فعال في شيلي ، بما في ذلك تمديد ولاية المقرر الخاص لسنة أخرى ، وترجو من اللجنة أن تقدم تقريراً عن ذلك ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين .

الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

١٢٢/٣٩ - المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة^(١٣٦)

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٦/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٠٤/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ بشأن المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ،

وإذ تحيط علماً بمذكرة الأمين العام^(١٣٧) بشأن التطورات الأخيرة فيما يتعلق بأنشطة المعهد ونظامه الأساسي ،

وإذ تشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٤/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤ بشأن النظام الأساسي للمعهد ،

وإذ تضع في اعتبارها أن كل عمل المعهد يعتمد كلية على التبرعات ،

١ - ترحب بالنظام الأساسي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة^(١٣٨) ، بالصيغة التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ١٢٤/١٩٨٤ ؛

٢ - تحيط علماً مع الارتياح ببرنامج أنشطة المعهد^(١٣٩) ، الذي يمثل مساهمة قيّمة لزيادة دور المرأة في عملية

(١٣٦) انظر أيضاً : الفرع الثامن ، القرار ٢٤٩/٣٩ .

(١٣٧) A/C. 3/39/6 .

(١٣٨) A/39/511 ، المرفق .

(١٣٩) انظر : A/C. 3/39/6 ، الفرع الثاني .

التنمية على جميع المستويات والذي ينفذ بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

٣ - تشدد على الصلة الوثيقة بين البرامج المتصلة بالمرأة والعلاقات الاقتصادية الدولية ؛

٤ - ترجو من المعهد أن يضع في اعتباره ، لدى إعداد أنشطته المقبلة ، الاتجاهات ذات الأهمية للمرأة والتنمية في مجال البحث والتدريب ؛

٥ - تدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية إلى المساهمة في صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ، نظراً للأهمية المتزايدة للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يستمر في توفير الدعم للمعهد ، ولاسيما في أنشطته الرامية إلى جمع الأموال ، وذلك بتشجيع التبرعات للمعهد ؛

٧ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقريراً عن أنشطة المعهد ؛

٨ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين بندا مستقلاً بعنوان « المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة » .

الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

١٢٣/٣٩ - دور المرأة في المجتمع

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، وأهمية إعلان المكسيك بشأن مساواة المرأة ومساهمتها في التنمية والسلام ، الصادر عام ١٩٧٥^(١٤٠) وخطة العمل العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة^(١٤١) وبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة^(١٤٢) ،

وإذ تلاحظ أن السلم العادل والدائم والتقدم الاجتماعي وكذلك إقامة نظام اقتصادي دولي جديد تقتضي المشاركة النشطة

(١٤٠) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، مكسيكو ، ١٩ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٧٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E. 76. IV. 1) ، الفصل الأول .

(١٤١) المرجع نفسه ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(١٤٢) تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، كوبنهاغن ، ١٤ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 80. IV. 3) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

من جانب المرأة في توطيد السلم والتعاون الدوليين وفي عملية التنمية ،

في التنمية الاقتصادية ، وبوصفها شريكة في الحياة العامة - دون إبخاس تقدير أي منها ؛

٢ - تشجع التنمية الاجتماعية والاقتصادية التي من شأنها أن تكفل إشراك المرأة في جميع مجالات العمل ، كما تكفل لها التساوي في الأجر عن الأعمال المتساوية في القيمة ، وفرصاً متكافئة في التعليم والتدريب المهني ، مع مراعاة ضرورة الجمع بين جميع جوانب دور المرأة في المجتمع ؛

وإذ تضع في اعتبارها أن عدم المساواة في الميدان الاقتصادي ، والاستعمار ، والعنصرية والتمييز العنصري ، والفصل العنصري ، وأعمال العدوان والتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ، وانتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية تشكل عائقاً يحول دون تحقيق المساواة الحقيقية والصادقة وإدماج المرأة في المجتمع ،

٣ - تناشد الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تعمل على تهيئة الظروف التي من شأنها أن تمكن المرأة من المشاركة كشريك متكافئ مع الرجل في الحياة العامة والسياسية ، وفي عملية اتخاذ القرارات على جميع المستويات وفي إدارة مختلف مجالات الحياة في المجتمع ؛

واقتراناً منها بضرورة أن يكفل للمرأة الإعمال الكامل للحقوق الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(١٤٣) وفي العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(١٤٤) وفي الصكوك الأخرى ذات الصلة في هذا الميدان ،

٤ - تناشد الحكومات أن تعترف بما للأمم من مركز خاص وأهمية اجتماعية وأن تتخذ ، في نطاق قدراتها وظروفها الخاصة ، جميع التدابير اللازمة لتعزيز حماية الأمم ، بما في ذلك إجازة الأمم المدفوعة الأجر ، وتأمين وظيفة الأم للفترة اللازمة ، بحيث يسمح للمرأة ، إذا رغبت ، بالقيام بدورها كام ، دون الإضرار بأنشطتها المهنية والعامة ؛

وإذ تسلّم بأن تحقيق إشراك المرأة على قدم المساواة وبصورة كاملة في جميع مجالات النشاط يشكل جزءاً لا يتجزأ من التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية لجميع البلدان ،

٥ - تناشد أيضاً الحكومات أن تعمل على إنشاء مرافق ملائمة لرعاية الطفل وتعليم الأطفال كوسيلة للجمع بين الأمم وأنشطة المرأة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وغيرها ، وبذا تقدم المساعدة لإدماج المرأة في مجتمعاتها إدماجاً كاملاً ؛

وإدراكاً منها بأن الجهود الرامية إلى تعزيز مركز المرأة ، من جميع جوانبه ، وإدماجها بشكل كامل في المجتمع تتجاوز حدود مشكلة المساواة القانونية ، وأن الأمر يحتاج إلى تحوّل هيكلي أعمق في المجتمع وتغييرات في العلاقات الاقتصادية الرهنة والقضاء على التحيزات التقليدية عن طريق التعليم ونشر المعلومات لتهيئة الظروف للمرأة كي تنمي تماماً قدراتها الفكرية والبدنية وكي تشارك بنشاط في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالتنمية السياسية والاقتصادية - والاجتماعية والثقافية ،

٦ - توصي المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، المقرر عقده في نيروبي في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، بأن يولي المراعاة الواجبة لجميع جوانب دور المرأة في المجتمع عند استعراض وتقييم منجزات العقد ووضع سياسات المستقبل في هذا الميدان .

وإذ تضع في اعتبارها أنه من الضروري توسيع الإمكانيات ، بالنسبة للرجل والمرأة على حد سواء ، للجمع بين واجبات الوالدين والأعمال المنزلية من ناحية والعمل المدفوع الأجر والأنشطة الاجتماعية من ناحية أخرى ،

الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

وإدراكاً منها بأن إنجاب الأولاد ينبغي ألا يكون سبباً لعدم المساواة والتمييز ضد المرأة ، وبأن تنشئة الأولاد تتطلب مسؤوليات مشتركة فيما بين المرأة والرجل والمجتمع ككل ،

١٢٤/٣٩ - مشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد قرارها ٦٣/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي أصدرت فيه الإعلان بشأن مشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين ،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها للمشاركة المتزايدة للمرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومساهمتها فيها ،

١ - تناشد جميع الحكومات ، والمنظمات الدولية ، والمنظمات غير الحكومية أن تعترف في أنشطتها بأهمية جميع الجوانب المترابطة لدور المرأة في المجتمع - بوصفها أمّاً ، وبوصفها شريكة

(١٤٣) القرار ١٨٠/٣٤ ، المرفق .

(١٤٤) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢٦) ، المرفق .